

مقومات الامن في خلافة الامام علي (عليه السلام)

ميثم شيركش*

حامد كاظم علك الزاملي

جامعة الاديان والمذاهب/قم

معلومات المقالة	الملخص
تاريخ المقالة : تاريخ الاستلام: 2023/7/24 تاريخ التعديل : 2023/8/01 قبول النشر: 2023/8/02 متوفر على النت: 2024/3/27	إهتم الإسلام، منذ البداية بالجانب الأمني من الحياة؛ لأنّ الأمن مطلبٌ فطري و ركيزة أساسية من ركائز الحياة، اذا تؤكد بعض الآيات القرآنية و الروايات الاسلامية على أهمية هذا الجانب. فتزامناً مع تأسيس الدولة الاسلامية في المدينة على يد النبي (صلّ الله عليه وآله) لعب الجانب الأمني دوراً هاماً في حفظ النفوس و الكيان الاسلامي. و امتدت الدولة بعد رحيل الرسول (صلّ الله عليه وآله) و قام المسلمون بتطوير الجوانب الأساسية للنظام الاسلامي و من بين أهم ما طوروه هو الجانب الأمني. فتوى النظام الأمني الذي أرسى الرسول (صلّ الله عليه وآله) قواعد الاولي، بدأ بالتطور في عهد الخلفاء الراشدين، بدءاً من أبي بكر الذي أرسى نظام الحراسة إلى أن أسس عمر بن الخطاب، نظام العسس و بعده نشأت أوليات نظام الشرطة زمن عثمان بن عفان و تطوّر هذا النظام أيام خلافة الامام أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، الذي تولّى الخلافة في مرحلة من أصعب مراحل تاريخ الأمة و كان عليه أن يعيد الهدوء إلى مركز الخلافة و كذلك في الولايات و الأمصار؛ فعمل على رفع مستوى الكفاءة و التنظيم للجهاز الأمني و من ضمنه الشرطة و أهم مهام نظام الشرطة في عهده عليه السلام كانت ما يلي: - حراسة بيت المال. - حفظ النظام و الأمن. - تجميع القادرين على القتال وقت الحرب. - جمع المعلومات الاستخبارية. - كما ظهر نوع جديد من الشرطة في عهده عرف بأسم «شرطة الخميس» و هي اول طائفة من العسكر تحضر الوقعة و تباشر الحرب و لم يقتصر دورها على الناحية الحربية و انما تولّت حراسة الخليفة و غيرها من مهام.

©جميع الحقوق محفوظة لدى جامعة المثنى 2024

المقدمة:

أصبحت المدينة سنة 1هـ/622م، عاصمة الدولة الاسلامية التي أرسى قواعدها و أسس بنيانها الرسول (صلّ الله عليه وآله)؛ فبهجرة النبي (صلّ الله عليه وآله) واصحابه للمدينة ومؤاخاة الرسول (صلّ الله عليه وآله) لهم مع الانصار، أصبح هذا المجتمع الجديد نواة الأمة الاسلامية.

بغض النظر عن التاريخ الذي أسس فيه اول جهاز أمني في الاسلام و استعملت فيه كلمة «شرطة» مما لاشك فيه أنّ الحاجة إلى وظيفة الشرطة يرجع إلى زمن الرسول (صلّ الله عليه وآله) الذي يعد البدايات الاولى لظهور هذه الوظيفة لكن ليس بلفظ الشرطة، كما كانت بعض الأعمال التطوعية التي كان يقوم

5- النظر بعدلٍ و بدون تحيزٍ لجميع صنوف المجتمع من تجار و عمال.

6- كيفية تنظيم العقوبات و الإجراءات الجزائية.

إن الأسس التي انطلق منها الإمام (عليه السلام) في هذا العهد، قد بنيت على تصوره للدور الذي أسند للأشتر، كعامل له على مصر، و من الممكن أن يكون ما ورد فيه، قابلاً للتطبيق من لدن الولاة الآخرين، فضلاً عن امكانية تطبيقه من لدن أي حاكم يسترشد بالمبادي الصالحة في تعامله مع الناس. و أولى المهام الموكلة للوالي، بحسب هذا العهد، هي جباية الخراج و تحصيل المال لخزينة الدولة و استصلاح الرعية و هي السياسة الداخلية و عمارة الأرض و هي كمال السياسة الاقتصادية. و بما أن الرعية، تضم إلى جنب المسلمين، أبناء ديانات و ملل أخرى فقد أرسى الإمام (عليه السلام)، أسس الأمن الاجتماعي، برسم الكيفية التي يتم عن طريقها، التعامل مع معتنقي العقائد المغايرة للإسلام و هنا أرسى قواعد تمسّ تأمين الأمن الاجتماعي، الذي يشعرا لجميع بالمساواة و العدل و الطمأنينة، حيث قال الإمام (عليه السلام) في هذا العهد: «و أشعر قلبك الرحمة للرعية و المحبة لهم و اللطف بهم، و لا تكوننّ عليهم، سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم؛ فأنهم صنفان: إمّا أخٌ لك في الدين، أو نظيرٌ لك في الخلق، يفرط منهم الزلل و تعرض لهم العلل، و يؤتي على أيديهم في العهد و الخطأ، فأعطهم من عفوك و صفحك مثل الذي تُحب أن يعطيك الله من عفوه و صفحه...»⁽³⁾. إنّ توعية الإمام اميرالمؤمنين علي (عليه السلام) لولاته، بضرورة الأخذ بأساليب أكثر عدالةً و تسامحاً مع الآخر، جاء لرؤيته الخاصة للرعية فقد وصفها بالقول: أنصفوا الناس من أنفسكم و إصبروا لحوائجهم؛ فأنكم خزّان الرعية و وكلاء الأمة و لأتضرّب أحداً سوطاً لمكان درهم و لا تمسّن مال أحد من الناس مصلّ و لا معاهد⁽⁴⁾. و هذا يعني: أنّ الإمام (عليه السلام)، لم يعمل فقط على حثّ الولاة على أن لا يكون أسلوب التعايش مع الآخر، هو أسلوب عمل فقط بل، هو أسلوب حياة قائم على

بها المسلمون عامة و الصحابة خاصة باعتبارها مسؤولية أمنية، من ذلك الحراسة الليلية أو اثناء الخروج للحروب أو ما عرف بالعسس و استخدام الحرس و العسس الليلي يعتبر النواة الاولى لنشأة النظام الأمني في الدولة الإسلامية.

وعني الرسول (صلّى الله عليه وآله) بنظام الحراسة و السّهر على الأمن في المدينة و خارجها؛ حيث وجد حرس خاص يقوم بمهمة حماية الرسول (صلّى الله عليه وآله) في اثناء المعارك بصفته القائد العام للمسلمين و كذلك حماية المدينة سواء من الداخل أو الخارج و كانت هذه المسؤولية تقع على كاهل المسلمين جميعاً.

المبحث الاول: خلافة الإمام علي بن أبي طالب:

ما إن قتل عثمان بن عفان، حتى هرع المسلمون، من المهاجرين و الأنصا نحو امير المؤمنين خلافاً للبيعات السابقة، و اجتمع أهل المدينة على مبايعة الإمام علي (عليه السلام)⁽¹⁾. فكان من حق الجماهير، و الاول مرة في تاريخها أن تُطلق صوتهها و ترجع إلى رشدّها. فجاؤوا دارالإمام (عليه السلام)، حيث اعتزل قبل مقتل عثمان و لم يخرج من بيته، يطالبون أن يخرج إليهم ليبايعوه⁽²⁾.
اولاً: مقومات الأمن الاجتماعي في عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر:

لقد جاء عهد الإمام اميرالمؤمنين (عليه السلام) لعامله على مصر، مالك بن الحارث النخعي، ليثبت الأسس و المقومات الخاصة بالعدل و الأمن الاجتماعي، مدركاً طبيعة الاحوال السياسية التي سبقت توليه خلافته الظاهرية.

1. آليات تحقق الأمن الاجتماعي:

وهنا يبدو من المناسب، تحديد الكيفية التي تمكن عن طريقها الإمام من إرساء أسس الأمن الاجتماعي، في عهده لمالك الأشتر و هي:

1- العلاقة مع الآخرين.

2- كيفية توزيع الفي.

3- عمارة الارض و استجلاب الخراج.

4- تعامل الوالي مع الرعية.

إقتلاع الفساد من جذوره، وصولاً لحالة من العدل و المساواة و الأمن.

و لعل مفردة الأمن، بمضامينه السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية كانت من أولويات السياسة العلوية و لهذا اكد الإمام في خطبه و رسائله لعمّاله على حياته و معتقده و عرضه و ماله و ممتلكاته و تأمين أسس المساواة في العطاء بنحو لا يشعر معه أي فرد بالحييف و الظلم و معاملة الآخر المختلف بنحو ينمّ على نظرة إنسانية عميقة في مدلولاتها، و لكي يأمن تنفيذ هذه السياسة، أسند لخلّص أصحابه، أعمال الولايات الكبرى في دولة الخلافة، فكان، مالك بن الحارث الأشتر النخعي، واحداً من هؤلاء الأصحاب، الذين كانوا بمثابة الأيدي الأمينة، لتنفيذ معطيات السياسة العلوية. و لعل المكانة التي تمتع بها هذا التابعي الجليل، قد دفعت الامام (عليه السلام) لتخصيصه، بعهدٍ، يُعدّ أطول عهوده السياسية و أكثرها تفصيلاً و شرحاً للطبيعة السياسية، التي ينبغي للوالي أن يتّبعها، في إقليم شهد عدة من التجارب التاريخية المتعاقبة و مرّت عليه دول سادت و من ثم بادت.

ثانياً: إصلاحات الامام علي (عليه السلام)، في خلافته:

كانت من أولى مهام الامام (عليه السلام)، في تلك الفترة، أن يزيل صور الانحراف المتعددة و المختلفة التي ظهرت على مسرح الحياة الاسلامية، على جميع المستويات السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية⁽⁵⁾. ففي الميدان السياسي، حدّد الامام (عليه السلام)، مواصفات ولاية الأمر و موظفي و عمّال الدولة الذين يرشحون لادارة شؤون الأمة الاسلامية. اما في الميدان الاقتصادي فقد بادر فور تسلمه زمام الأمور مباشرة إلى إلغاء طريقة توزيع المال التي اعتمدت فيما سبق. فقد استبدل الامام (عليه السلام)، طريقة التمييز في العطاء، بطريقة المساوات في التوزيع التي انتهجها الرسول (صلى الله عليه وآله) و كذلك اعادة الأموال المغصوبة من الأمة إلى بيت المال، حتى و إن وجدها قد تزوجت به النساء أو مُلكت به الاماء⁽⁶⁾.

الحبّ الصادق و عدم اعتماد أي أسلوب يقوم على القسوة و نهيه عن استخدام السّوط، دلّ على أنّ هذه الأداة، كانت هي الأسلوب الشائع المستخدم في الحقبة التي سبقته و التي شهدت، ظلماً و غبناً لحقوق الرعية. و لعلّ اظهار الولاة، المحبة للرعية بمسلمهم و معاهدهم، من شأنه أن يعود بالنفع على علاقة الامة ببعضها و يشيع المحبة و التراحم بين مختلف الفئات و هو ادعى لشيوع العدل و استقرار و أمن الدولة، من الأساليب التي تقوم على الظلم و الاستعباد. و على أية حال، و كما تؤكد الروايات التاريخية، فقد أعقبت وفاة الرسول (صلّى الله عليه وآله)، جملةً من المتغيرات، التي أفضت بمجملها إلى النكوص عن المسيرة الأصلية التي أرسى دعائمها صاحب الشريعة (صلّى الله عليه وآله) و ثلّة من صحابته المنتجبين و الذين آمنوا بأنّ الرسالة الاسلامية السّمحة، رسالة حق و عدل و انصاف و أمن و أمان، يعيش في ظلّها الناس، إخوةً متساويين و متكافئين في الحقوق و الواجبات. و لما كان الامام علي (عليه السلام)، هو المُستحفظ على هذه الرسالة، و القيّم عليها بعد انتقال رسول الله (صلّى الله عليه وآله) للملكوت الأعلى، فقد عمل على إتباع سياسة النصّح و الارشاد، قبل تولي خلافته الظاهرة، حفظاً للمصالح الاسلامية العليا و عدم رغبة في تضییع الجهود التي بذلت منذ إنطلاق الدّعوة الإسلامية. و لما أدّت السياسة، التي أتبع في عهد عثمان بن عفّان و لاسيّما سياسة الأثرة و التمييز في العطاء و تقرب بني أمية و إستبعاد و عزل و نفي الأصحاب الاوائل و الذين لم يكونوا يمتلكون عصبية قبيلة أو ثروة ماديّة و تراكم الثروات، بيد فئة قليلة و تسليط الأقارب و الأصهار على رقاب المسلمين إلى تزايد عوامل السُّخط و الثورة و أدّت إلى مقتله، و ضغط المسلمين و جموع الثائرين على الامام (عليه السلام) لتوليّه الخلافة، فتولّاهم ساعياً لإصلاح ما فسد في المسيرة الإسلامية و عمل على عزل الولاة الذين كانوا سبباً في تفاقم النقمة على عثمان، و بدأ باتباع سياسة ثورية، تعمل على

سيف لاحد رجال الخوارج يُدعى: ابن ملجم* في رمضان سنة 40هـ و بعد استشهاد الامام (عليه السلام)، عزم الكوفيون على مبايعة ولده، الامام الحسن (عليه السلام)، خليفة للمسلمين⁽¹⁰⁾.

رابعا: الأمن الاجتماعي من منظور الامام علي (عليه السلام):

إنّ تركيز الامام علي (عليه السلام)، على موضوع الأمن و العمل الأمني، خلال أعوام خلافته القصيرة، قد أدّى إلى إرساء الأمن و خاصةً تحقق مقومات الأمن الاجتماعي، في المجتمع الإسلامي آنذاك و كذلك أدّى توجه الامام (عليه السلام) الأمني، إلى تقديم نموذج أصيل يُحتذى به في زماننا هذا و كل الأزمنة.

مفهوم الأمن الاجتماعي:

يمكننا تعريف الأمن الاجتماعي، بأنّه سلامة الأفراد و الجماعات من الأخطار الداخلية و الخارجية، التي قد تتحداهم كالأخطار العسكرية و ما يتعرض له الأفراد و الجماعات من القتل و الاختطاف و الاعتداء على الممتلكات بالتخريب أو السرقة... و معيار الأمن منوط بقدرة المؤسسات الحكومية و الأهلية، في الحدّ من الجريمة و التصدي لها و أنّ حماية الأفراد و الجماعات، من مسؤوليات الدولة من خلال فرض النظام، و بسط سيادة القانون بواسطة الأجهزة القضائية و التنفيذية، و استخدام القوة إن تطلّب الأمر، ذلك لتحقيق الأمن و الشعور بالعدالة التي تعزز الانتماء إلى الدولة، بصفتها الحامي و الأمين لحياة الناس و ممتلكاتهم و آمالهم بالعيش الكريم⁽¹¹⁾، و في الحقيقة، أن الأمن الاجتماعي، هو سيادة حالة من العلاقات التي تقوم على شعور الفرد بالأمن و الطمأنينة، أمثال العسس و الشرطة في الماضي و الانظمة المشابهة لتلك في العصر الحاضر و التي تضمن حقوقه الأصلية.

المبحث الثاني: النظام الأمني في خلافة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام):

ثالثا: الخلافات الداخلية في خلافة الامام علي (عليه السلام):
إن الحروب و الصراعات الداخلية وإن بدأت من زمن عثمان بن عفّان، إلّا أنّها استمرت خلال فترة حكم أمير المؤمنين (عليه السلام)، مع اختلاف في المنطلقات و الأهداف، و نستعرضها بسرعة فيما يلي:

1- معركة الجمل في عام 36هـ ق: و هي أولى المعارك الطاحنة التي حدثت، إبّان خلافة الامام (عليه السلام)، و قادها كلّ من طلحة و الزبير و عائشة، ناكثين بذلك البيعة و طامعين في تولي بعض المناصب في السلطة⁽⁷⁾.

2- معركة صفين في عام 37 هـ ق: وهي ثاني الحروب التي وقعت بعد الجمل مباشرة و كان قائد الجيش الأموي المناوي للامام (عليه السلام)، هو معاوية بن أبي سفيان؛ متدرعاً بالمطالبة بالقصاص من قتلة عثمان. و قد استغرقت المعركة أشهر عديدة، ولمّا لاحت علامات النصر لجيش الامام (عليه السلام)، و انهزام معسكر معاوية عمد على خديعة رفع المصاحف التي كان صاحبها عمرو بن العاص، ممّا انجرّ في نهاية المطاف إلى عملية التحكيم المعروفة بين ابن العاص و أبي موسى الأشعري*، الذي أقدم بطريقة تجاوزت صلاحياته كممثل لأمر المؤمنين على عزل الامام (عليه السلام)، عن الحكم⁽⁸⁾.

3- معركة النهروان في عام 38هـ ق: وترجع بذور هذه المعركة إلى عملية التحكيم، حيث تنادى الناس، حكم والله الحكمان بغيرما في كتاب الله، و تضارب القوم بالسّيّاط و افترق الناس و نادت الخوارج، كفر الحكمان، لاحكم إلّا لله. و تمادوا في غيهم و خرجوا من الكوفة فوثبوا على عبدالله بن خباب بن الأرت* فقتلوه و أصحابه، فخرج اليهم الامام علي (عليه السلام)، و بعد حوارات دارت بينهم، لم يبق من الخوارج، إلّا اربعة آلاف و التحمت الحرب بينهم و لم يفلت من الخوارج إلّا أقل من عشرة⁽⁹⁾ و لم يقتل من أصحاب الامام (عليه السلام)، إلّا أقل من عشرة. و كانت نهاية أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، بضربة

الحاضرون و المتهمون لأ علم لهم إلا أنهم ظنوا أن صاحبهم قد أقرّ عليهم، ثم دعا آخر بعد أن غيَّب الأول عن مجلسه، فسأله كما سأل صاحبه ثم الآخر كذلك، حتى عرف ما عند الجميع. فوجد كل واحد منهم يخبر بضد ما أخبر به صاحبه، ثم أمر برد الأول فقال: يا عدو الله، قد عرفت عنادك و كذبك بما سمعت من أصحابك، و ما ينجيك من العقوبة إلا الصدق، ثم أمر به إلى السّجن، و كبر و كبر معه الحاضرون، فلما أبصر القوم الحال، لم يشكوا أن صاحبهم أقرّ عليهم، فدعا آخر منهم فهده، فقال: يا أمير المؤمنين، و الله لقد كنت كارهاً لما صنعوا، ثم دعا الجميع فأقروا بالقصة، و استدعى الذي في السجن و قيل له: قد أقرّ اصحابك و لا ينجيك سوى الصدق، فأقرّ بكل ما أقرّ به القوم، فأغرهمهم المال، و أقاد منهم بالقتيل⁽¹³⁾. و هذه القصة تدل على وجود السّجن و رجال الشرطة لضبط النظام.

2- ما يذكر أن الامام علي بن أبي طالب، أول من بنى السجن في الاسلام⁽¹⁴⁾، و هو أول من أجرى على أهل السجون ما يقوتهم من طعامهم و أدمهم و كسوتهم في الشتاء و الصيف⁽¹⁵⁾، في حين كانت العادة المتبعة بالنسبة للمساجين، قبل عهد الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، أنهم كانوا يقادون و هم مكبلون بالسلاسل حتى يحصلوا على قوتهم اليومي و كسائهم من الصدقات من عامة المسلمين.

3- تذكر المصادر التاريخية الأخرى، أنه قد كان للإمام علي (عليه السلام) اصحاب شرطة (رؤساء، جهاز الشرطة) أمثال: قيس بن سعد بن عباد⁽¹⁶⁾، و معقل بن قيس الرّياحي، و مالك بن خبيب اليربوعي و الاصبع بن نباة المجاشعي⁽¹⁷⁾، و سعيد بن سارية بن مرة الخزاعي⁽¹⁸⁾.

اولاً: مهام نظام الشرطة في خلافة الإمام علي (عليه السلام): يبدو أن النظام الأمني متمثلاً بجهاز الشرطة، أصبح في عهد الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، مؤسسة مستقلة و أوكل لها القيام بمهام متعددة، منها بثّ الأمن و الطمأنينة و بسط النّظام في المدينة و متابعة أهل الرّيب و الضّرب على أيديهم،

تولى الامام علي بن أبي طالب (عليه السلام) خلافة المسلمين في مرحلة من أصعب و أدق مراحل تاريخ الامة الاسلامية؛ و كان عليه أن يواجه موقفاً صعباً و أن يعيد الهدوء و الطمأنينة إلى مركز الخلافة الاسلامية و كذلك في الولايات و الأمصار آنذاك، فعمل على رفع مستوى الكفاءة و التنظيم للجهاز الأمني و من ضمنه الشرطة. بخاصة بعد مقدم فريق عائشة و طلحة و الزبير إلى البصرة للتحريض ضد خليفة المسلمين الامام علي (عليه السلام) الأسباب معروفة في المصادر التاريخية. و تشير المصادر التاريخية إلى أن الامام (عليه السلام) قام باعادة تنظيم نظام العسس الذي كان معمولاً فيه من قبل، فأسس منه هيئة متخصصة سميت «الشرطة» التي أشير إليها في عهد الامام (عليه السلام) لمالك الأشتر النخعي بعنوان «الشّـرط» و أطلق على رئيس هذه الهيئة اسم «صاحب الشرطة» و كان صاحب الشرطة آنذاك، معقل بن قيس الرّياحي⁽¹²⁾. و على أيّة حال، عندما تولى الامام علي (عليه السلام) أمر الخلافة، يبدو أن وظيفة الجهاز الأمني و خاصة الشرطة كان احد الوظائف الهامة و المعروفة في النظام الاسلامي و نذكر هنا طرفاً من الآثار و القصص و المرويات التاريخية التي تتحدث عن هذا الواقع بشكل صريح و مباشر و من ذلك:

1- ما رواه أصبغ بن نباتة: «أنّ شاباً شكى إلى علي (عليه السلام) عنه نفراً فقال: إنّ هؤلاء خرجوا مع أبي في سفر فعادوا و لم يعد أبي، فسألته عنه، فقالوا: مات، فسألته عن ماله: فقالوا ما ترك شيئاً، و كان معه مال كثير، و ترافعنا إلى شريح، فاستحلفهم و خلّئ سبيلهم، فدعا عليّ (عليه السلام) بالشرطة، فوكل بكل رجل، رجلين و أوصاهم ألاّ يمكنوا بعضهم يدنو من بعض و لا يمكنوا أحداً يكلمهم ودعا كاتبه، و دعا أحدهم، فقال أخبرني عن أب هذا الفتى، أيّ يوم خرج معكم؟ و في أيّ منزل نزلتم؟ و كيف كان سيركم؟ و بأيّ علة مات؟ و كيف أصيب بماله؟ و سأله عمّن غسله و دفنه و من تولى الصلاة عليه و أين دفن و نحو ذلك، و الكاتب يكتب، فكبر علي (عليه السلام) و كبر

الخلافة من مكامن الخطر و من الأفراد الذين يشكلون خطراً على أمن النظام الاسلامي⁽²³⁾.

ثانياً: شرطة الخميس في عهد الامام علي (عليه السلام):

و ظهر نوعٌ جديدٌ من الشرطة في عهد خلافة الامام أميرالمؤمنين (عليه السلام) عرف باسم «شرطة الخميس» و هي اول طائفة من العسكر تحضر الوقعة و تباشر الحرب و لم يقتصر دورها على الناحية الحربية و إنما تتولّى حراسة الخليفة و مرافقته⁽²⁴⁾.

وفي مايلي نستعرض اهم أدوار ومهام شرطة الخميس:

1- ذكر الكليني: انه رُوي أميرالمؤمنين (عليه السلام) في شرطة الخميس و معه درّة (السّوط) لها سبّاتان يضرب بها بياعي الجري و المار ما هي و يقول لهم: يا بيّاعي مسوخ بني إسرائيل و جند بني مروان، فقام إليه فرات بن أحنف فقال: يا أميرالمؤمنين و ما جند بني مروان؟ فقال له: أقوام حلقوا اللّحن و فتلوا الشّوارب فمسخوا...⁽²⁵⁾

2- و ذكر في الغارات، أنّ علياً (عليه السلام) ندب الناس عندما أغاروا (جيوش معاوية) على نواحي السّود؛ فانتدب لذلك شرطة الخميس، فبعث اليهم قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري ثم وجههم حتى وردوا تخوم الشام⁽²⁶⁾.

3- و عنه (عليه السلام) انه وصف القتال فقال: قدّموا الرّجاله و الرّماة فليرشقوا بالنبل و ليتناوش الجنبان و أجعلوا الخيل الرّوابط المنتجة، ردءاً لِّلواء و المقدمة و لا تنشزوا عن مراكزكم، لفارس شدّ من العدو، من رأى فرصة في العدو فلينشرو ليتنّهب الفرصة بعد إحكام مركزه، فاذا قضى حاجته عاد إليه، فاذا أردتم الحمل، فليبدأ صاحب المقدمة فإن تضعضع، دعمته شرطة الخميس...⁽²⁷⁾

4- و في معركة الجمل و بعد قدوم عائشة و طلحة و الزبير إلى البصرة، أجمع هؤلاء على مراسلة القبائل و استمالة العرب و وجوه الناس و اهل الرئاسة و الشّرف، من حيث لا يشعر ابن حنيف -والي البصرة- و أصحابه، فلما استوثق أصحاب الجمل أمرهم خرجوا في ليلة مظلمة، ذات ريح و مطر، و قد لبسوا

إضافةً إلى القيام بحراسة المؤسسات الحكومية كبيت المال و ما إلى ذلك و نذكر منها مايلي:

1- حراسة بيت المال:

تذكر المصادر التاريخية، أنّه في خضم أحداث وقعة الجمل، بخاصة بعد مقدم فريق عائشة و طلحة و الزبير إلى البصرة، للتحريض ضدّ خليفة المسلمين، الامام علي (عليه السلام) و رفض والي البصرة عثمان بن حنيف السّماح لهم، بالدخول إلى البصرة، فدخلوها عنوة بقوة السّلاح و لم يستطيعوا الوصول إلى بيت المال إلّا بعد مقتل جميع افراد الشرطة الموكلين بحراسته؛ إذ كانوا قليلي العدد و العُدّة، على الرغم من شدة ولائهم للوالي و تفضيلهم الموت على الهرب في سبيل الواجب الذي أنيط بهم⁽¹⁹⁾.

2- حفظ الأمن و النظام:

ارتفع مستوى الكفاءة و التنظيم في الجهاز الأمني و خاصة في مؤسسة الشرطة، أيّام خلافة الامام علي (عليه السلام)، و انتشر صيتهم بين الجميع و مما يؤكد ذلك، أنّ صاحب شرطة الامام (عليه السلام) و هو مالك بن حبيب، لم يصاحب الخليفة في قتاله ضدّ معاوية في موقعة صفّين، بل بقي في الكوفة لحفظ الأمن و النظام⁽²⁰⁾ و ذلك بأمرٍ من الإمام علي (عليه السلام).

3- تجميع القادرين على القتال:

و كان أميرالمؤمنين، الامام علي بن أبي طالب (عليه السلام) قد أمر صاحب شرطته، بتجميع و تنظيم القادرين على القتال من القبائل في الكوفة لمواجهة الجيش الأموي⁽²¹⁾.

4- حماية و حراسة الخليفة:

و على الرغم من أنّ حماية و حراسة الخليفة، تمثل إحدى المهام الرئيسية المناطة بصاحب الشرطة، إلّا أنّ الامام علي بن ابي طالب، كان يرفض حراسة الشرطة له، في اثناء تجوا له حتى في الليل⁽²²⁾.

5- جمع المعلومات الاستخبارية و الأمنية:

و ممّا لاشكّ فيه، أنّ صاحب الشرطة كان يقوم بجمع الكثير من المعلومات الاستخبارية و الأمنية التي تساعد على تحذير

أذربايجان فكان قيس مقيماً على شرطته، فلما انقضى أمر الحكومة كتب عليّ (عليه السلام) إلى مالك الأشتر وهو يومئذ بنصيبين...⁽²⁹⁾.

و كل ما ذكر آنفاً و هو غيظ من فيض مما يدل على الأدوار و المهام الخطيرة التي كانت تقوم بها شرطة الخميس. و مما يجدر ذكره أنّ مهام هذه الشرطة الخاصة، استمرت حتى خلافة الإمام حسن بن علي (عليه السلام)، حيث يذكر صاحب تاريخ مدينة دمشق، بايع أهل العراق، الحسن بن علي (عليه السلام)، فسار حتى نزل بالمدائن و بعث قيس بن سعد بن عبادَةَ الأنصاري على المقدمات و هم اثنا عشر ألفاً و كانوا يُسمّون شرطة الخميس⁽³⁰⁾.

ثالثاً: الاجراءات الاصلاحية في خلافة الامام علي (عليه السلام):

إنّ الاجراءات الاصلاحية، التي قام بها الامام اميرالمؤمنين علي بن أبي طالب، منذ بداية خلافته في الأبعاد المختلفة، للحياة الاجتماعية، و التي كانت تُثير حفيظة بعض النفوس الضعيفة و الحاسدة، أدت إلى تأسيس جبهة من المناوئين لخلافة أميرالمؤمنين (عليه السلام) و ذلك لأنّ من تبقى من أشرف قريش و التواقين إلى أمجاد الجاهلية الأولى، لم يكونوا يطبقون عدالة علي (عليه السلام) و لا اصلاحاته في المجتمع الاسلامي آنذاك فاذا نرى بؤرة الحسد و العداوة و العصبية الجاهلية العمياء و الإنتها زين و أهل الفساد و الجهل يؤججون الفتن في خلافة الامام (عليه السلام) و يقول الامام (عليه السلام) بهذا الشأن: «فلما نهضت بالأمر، نكثت طائفة و مرقّت أخرى و قسط آخرون»⁽³¹⁾ و كان رسول الله (صلّى الله عليه وآله) قد تنبأ بهذه الفتن من قبل و أمر الامام (عليه السلام) بقتال هؤلاء القوم⁽³²⁾. و قبل أن نستعرض أحداث هذه الفتن و الحروب التي أثارها الاعداء، ضد اميرالمؤمنين (عليه السلام) و طريقته العادلة و المثلى في إدارة الحكم، نشير هنا إلى نقطة هامة جداً بهذا الشأن، و هي السلوكيات الاخلاقية التي إنتهجها الامام علي (عليه

الدروع و ظاهروا فوقها بالثياب، فانتهوا إلى المسجد، وقت صلاة الفجر و قد سبقهم عثمان بن حنيف إليه و أقيمت الصلاة، فتقدم عثمان ليصلي، فأخّره أصحاب طلحة و الزبير و قدّموا الزبير، فجاءت الشرطة و حرس بيت المال، فأخرجوا الزبير و قدّموا عثمان، ثم غلبهم اصحاب الزبير و قدموه، فلم يزلوا كذلك حتى كادت الشمس تطلع، فصاح بهم أهل المسجد: ألا تتقون الله، يا أصحاب محمد (صلّى الله عليه وآله)؟ و قد طلعت الشمس، فغلب الزبير و صلى بالناس، فلما فرغ من صلاته، صاح بأصحابه المسلحين أن خذوا عثمان بن حنيف، فلما أُسر، ضُرب ضرب الموت و نتفت لحيته و شارباه و حاجبه و أشفار عينيه و كل شعرة في رأسه و وجهه و أخذوا الشرطة و حراس بيت المال و هم سبعون رجلاً من المؤمنين من شيعة علي، فانطلقوا بهم و بعثمان بن حنيف، إلى عائشة، فقالت لابن عثمان: اخرج اليه، فاضرب عنقه، فإنّ الأنصار قتلوا أباك. فنادى عثمان بن حنيف: يا عائشة و يا طلحة و يا زبير، إنّ أخي سهلاً خليفة علي (عليه السلام) على المدينة، و أقسم بالله، إن لو قتلت، ليضعن السيف في بني أبيكم، و رهطكم، فلا يبقى و لا يذر. فكفّوا عنه. و أمرت عائشة، الزبير، أن يقتل الشرطة و حراس بيت المال و قالت له: قد بلغني الذي ضيعوا بك، فذبحهم و الله الزبير كم تذبح الغنم، ولي ذلك منهم، ابنه عبدالله و هم سبعون رجلاً، و بقيت منهم طائفة متمسكين ببيت المال قالوا: لاندفعه إليكم حتى يقدم أميرالمؤمنين علي (عليه السلام). فسار إليهم الزبير في جيش ليلاً فاوقع بهم و أخذ منهم خمسين أسيراً فقتلهم صبراً. فكان هذا الغدر بعثمان بن حنيف، أول غدر كان في الاسلام، و كان قتل الشرطة و حراس بيت المال، أول قوم ضربت أعناقهم من المسلمين صبراً و كانوا مئة و عشرين رجلاً⁽²⁸⁾.

5- و كان الإمام علي (عليه السلام) حين رجع عن صفين، قد ردّ الأشتر إلى عمله بالجزيرة، و قال لقيس بن سعد: أقم أنت معي على شرطتي حتى نفرغ من أمر هذه الحكومة، ثم اخرج إلى

السلام) في حروبه ضد أعداء العدالة العلوية الشامخة لكي نرى مدى التزام الامام (عليه السلام) بالمبادئ الاخلاقية في كل الظروف، و هو أول خُريج مدرسة الرسول (صلّى الله عليه وآله) الذي ربّاه و أدّبه الرسول (صلّى الله عليه وآله)، مُستمدّاً تربيته من مبادئ القرآن الكريم و كذلك نستكشف مدى تأثير هذه السلوكيات على إرساء المبادئ الاخلاقية و كذلك الأمن و الاستقرار في خلافته (عليه السلام).

رابعاً: السُّلوكيات الأخلاقية لأُميرالمؤمنين (عليه السلام) في الحروب:

كان الامام أميرالمؤمنين علي (عليه السلام) كما هو معروف، قد تأدّب على يد رسول الله (صلّى الله عليه وآله)، و تلقّى منه العلم و الأخلاق الرفيعة، و كان ممّا يدعوا إليه، اذا حضر الحرب قوله: «تعاهدوا الصلاة، و حافظوا عليها و استكثروا منها، و تقربوا بها، فإنّها كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً، و قد علم الكفّار حين سُئلوا ما سلككم في سقر؟ قالوا: لم نُك من المُصلين، و قد عرفها حقها من طرقها و اكرم بها المؤمنين الذين لا يشغلهم عنها زين متاع، و لا قُرّة عين من مال و لا ولد». و هذا الكلام، يدلُّ على اهتمام الامام (عليه السلام) بالجانب المعنوي لتعزيز العقيدة، عند المجاهد و المقاتل المسلم و يدعوه إلى التقرب إلى الله تعالى عبرالتذكير على الممارسات العبادية في كل مراحل القتال. و من المبادئ الأساسية، التي كان الامام علي (عليه السلام)، يلتزم بها دائماً، هي حرصه الدائم على أن لا يكون البادى بالقتال، ففي معركة الجمل، كان أميرالمؤمنين (عليه السلام) قال لاصحابه: لايرمين رجل منكم بسهم، و لا يطعن أحدكم فيهم برمح، حتّى أحدث إليكم، و حتى يبدؤوكم بالقتال و بالقتل، فرمى أصحاب الجمل، عسكر علي (عليه السلام) بالنبل، رمياً شديداً، متتابعاً، فضج إليه أصحابه و قالوا: عقرتنا أسهامهم يا أميرالمؤمنين، و جاء رجل إليه و إنه لفي فُسطاط له صغير فقيل له: هذا فلان قد قتل، فقال اللهم إشهد، أعذروا إلى القوم، فأتي رجل آخر فقيل: و هذا قتل، فقال اللهم إشهد، اعذروا إلى القوم، ثم أقبل

عبدالله بن بديل بن ورقاء الخزاعي و هو من أصحاب رسول الله (صلّى الله عليه وآله) يحمل أخاه عبدالرحمن بن بديل، و قد أصابه سهم فقتله، فوضعه بين يدي علي (عليه السلام) و قال: يا أميرالمؤمنين هذا أخي، قد قتل. عند ذلك استرجع علي (عليه السلام) و دعا بدرع رسول الله (صلّى الله عليه وآله)، ذات الفضول فلبسها فتدلّت على بطنه، فرفعها بيده، و قال لبعض اهله فحزم وسطه بعمامة، و تقلّد ذا الفقار و دفع إلى ابنه محمد راية رسول الله (صلّى الله عليه وآله) السوداء، و تعرف بالعقاب، و قال للحسن و الحسين(عليه السلام): إنّما دفعت الراية إلى أخيكما و تركتكما لمكانكما من رسول الله (صلّى الله عليه وآله)⁽³³⁾. و كان الامام علي (عليه السلام) يحذر من ارتكاب الكبائر و يروي أحاديث رسول الله (صلّى الله عليه وآله) في ذلك، لاجل تنبيه المُقاتل المسلم خشية أن يقع في الإثم من لايعلم و حرصاً على عدم هدر الدماء بالباطل، فقد روي أنّه قال: إنّ رسول الله (صلّى الله عليه وآله) قال: «فيما عهد اليه، و آياك و التسرع إلى سفك الدماء لغير حلّها، فإنّه ليس شيء أعظم من ذلك تبعة»⁽³⁴⁾. و هنا نشير إلى مصاديق من السُّلوكيات الأخلاقية السّامية لاميرالمؤمنين (عليه السلام):

1- عدم منع الماء عن العدو:

ففي معركة صفين، غلب معاوية على ماء الفرات، و منع عسكر الامام (عليه السلام) من الماء، فلما سمع علي (عليه السلام) ذلك، قال: (قاتلوهم على الماء)، فقاتلوهم حتى خلّوا بينهم و بين الماء و صار في أيدي أصحاب الامام علي (عليه السلام) فلم يمنعه عن أعدائه، قائلاً لجيشه: «خذوا من الماء حاجتكم خلّوا عنهم، فإنّ الله نصركم ببغيهم و ظلّمهم»⁽³⁵⁾. و هذه من اروع المبادئ الأخلاقية في الحرب، عند أميرالمؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام).

2- عدم جواز قتل المرأة و الشّيوخ و المُقعّد:

و كان أميرالمؤمنين (عليه السلام)، يروي كلام رسول الله (صلّى الله عليه وآله) في هذا المجال؛ فإنّ الاسلام، قد وضع قواعد إنسانية

أنّي أخاف الله ربّ العالمين، فخلّني سبيله و أعطاه سلبه، الذي جاء به⁽⁴¹⁾.

6- الخدعة في الحرب:

و قد روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) أنّه قال: (لأنّ تخطفني الطير، أحبّ إليّ من أن أقول على رسول الله (صلّى الله عليه وآله) ما لم يقل، سمعت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) يقول يوم الخندق: الحرب، خدعة)⁽⁴²⁾. و بدليل أنّ الامام (عليه السلام) كان يتأبّى برسول الله (صلّى الله عليه وآله)، فقد روى عدي بن حاتم و كان معه في صفين، أنّه قد سمع الامام (عليه السلام) و قد رفع صوته، لسمع اصحابه: و الله لاقتلن معاوية و اصحابه، ثم قال في آخر قوله، إن شاء الله، و خفض صوته و كنت منه قريباً، فقلت: يا أمير المؤمنين، إنك حلفت على ما قلت ثمّ إستثنيته، فما اردت بذلك؟ فقال: إنّ الحرب، خدعة، و أنا عند المؤمنين غير مكذوب، فاردت أن أحرّض أصحابي عليهم كي لا يفشلوا و لكي يطمعوا فيهم)⁽⁴³⁾.

خامساً: السياسة العسكرية من منظور الامام علي (عليه السلام):

و نقصد هنا من هذه السياسة العسكرية، هي الخطوط العامة التي كان ينتهجها، الامام علي (عليه السلام) في المعارك و التي تتعلّق بالأهداف التي من أجلها يقاتل عدوه و نشير هنا إلى بعض النقاط الهامة المستنبطة من خلال سيرة الامام (عليه السلام) في المعارك:

1- كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يُحدّد أهداف المعركة، قبل أن يخوضها، حيث قال في إحدى حروبه: (إلّا إنّنا ندعوكم إلى الله و إلى رسوله و إلى جهاد عدوه و الشدة في أمره و ابتغاء مرضاته و إقامة الصلوة و إيتاء الزكاة، و حجّ البيت و صيام شهر رمضان، و توفير الفي على أهله)⁽⁴⁴⁾. ففي هذه الفقرة، كان الامام علي (عليه السلام) قد أشار إلى أهداف المعركة و هي تمكين الشريعة و تطبيق مبادئها السامية.

في التعامل مع الأعداء في الحرب، و من هذه القواعد، عدم جواز قتل النساء و الصبيان و الشيوخ و المعاقين و عن ابن عمر قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض المغازي فنهى رسول الله عن قتل النساء و الصبيان⁽³⁶⁾.

3- عدم التمثيل بجثث القتلى:

لقد سار الامام علي (عليه السلام) على نهج الاسلام، بعدم التمثيل بجثث القتلى إمتثالاً لأمر رسول الله (صلّى الله عليه وآله) و روى ابن اسحاق عن سمرة بن جندب، أنه قال: ما قام رسول الله (صلّى الله عليه وآله) في مقام قطّ ففارقته حتى يأمرنا بالصدقة و ينهانا عن المثلة⁽³⁷⁾. هذا و من وصايا أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، لولديه الحسن و الحسين (عليه السلام) قوله: «إني سمعت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) يقول: إياكم و المثلة و لو بالكلب العقور»⁽³⁸⁾.

4- النهي عن القاء السّم في بلاد الاعداء:

إنّ الحروب في الاسلام، لا تتسم بروح عدائية محضة همّها التنكيل بالعدو، و الإضرار بالمدنيين الغزل، و بناءً على هذا، جاءت النصوص الروائية الشرعية و نهت عن الأساليب الهمجية كاللقاء السّم في بلاد العدو، و كان أمير المؤمنين علي (عليه السلام) قد أخذ هذا المبدأ من رسول الله (صلّى الله عليه وآله) الذي أكّد حرمة مثل هذه الأعمال، فعن الصادق (عليه السلام) قال: «قال أمير المؤمنين (عليه السلام): نهى رسول الله (صلّى الله عليه وآله) أن يلقي السّم في بلاد المُشركين»⁽³⁹⁾.

5- الرأفة بالأسير:

كان رسول الله (صلّى الله عليه وآله)، يأمر أصحابه أن يُحسنوا إلى الأسرى و يُكرمواهم فكانوا يقدموهم على انفسهم، عند الطعام لذا فإنّ أمير المؤمنين علي (عليه السلام) أكّد على وجوب إطعام الأسير و الإحسان إليه⁽⁴⁰⁾.

و قد ورد عن عبدالله بن ميمون قال: أتى علي (عليه السلام) بأسير يوم صفين فبايعه، فقال علي (عليه السلام): لا اقتلّك،

2- كما كانت العقيدة متمكنة من نفوس المُقاتلين، كان الامام (عليه السلام)، يَحْتَجُّ جنوده على التقرب إلى الله بالالتزام بأوامره وقد أشرنا إلى هذا الجانب، في هذا المحور سابقاً.

3- انتخاب المجاهدين: اذا حرص الامام (عليه السلام)، على انتخاب الرجال الصالحين، و خصوصاً اذا تعلّق الأمر بالقادة و الأمراء، و كانت توصياته، تُؤكّد على هذا الجانب المُهم، و لعلّ نموذج مالك الأشتر، و عمار بن ياسر و امثالهما، يعكس مدى اهتمام الامام (عليه السلام) بانتخاب القادة و تربيتهم و إعدادهم ليكونوا قدوات حسنة في ساحات الوغى و لتوضيح فكر الامام (عليه السلام)، في هذا المجال، نورد نص ما قاله لمالك الأشتر: «فولّ من جنودك، أنصحهم في نفسك لله و لرسوله و لإمامك و أنقاهم جيباً و أفضلهم حلماً ممّن يبطل عن الغضب و يستريح إلى العذر و يرأف بالضعفاء، و لا ينبو على الاقوياء و ممن لا يثيره العنف و لا يقعد به الضعف»⁽⁴⁵⁾.

4- السّرية و الكتمان: كان أميرالمؤمنين (عليه السلام) يردّد عبارة: «لا أحتجز دونكم سرّاً إلا في حرب»⁽⁴⁶⁾، عندما يحتفظ لنفسه ببعض الأمور التي لا يبوح بها حتى إلّيأقرب النَّاس من الصحابة، إنّما يلحظ حُطورة الوضع العسكريّ و حسّاسيته لذلك يأخذ الحيلة من تسرّب بعض المعلومات إلى العدو، حيث لأيشك في أمر أصحابه الأوفياء و لكنّه يتحمّل وجود بعض المُنْدسين في صفوف جيشه و هو أمر محتمل في جميع الجيوش.

5- الالتزام بالاخلاق الاسلامية: يفرض الاسلام، التزامات على المسلمين متمثلةً بأداب و قواعد يُراعى استخدامها مهما كان لون العدو و طبيعة عدوانيته و قد فصلنا الكلام سابقاً في هذا الموضوع.

الخاتمة:

1_إن الجانب الأمني، من أهم ما يمكن دراسته في أي مجتمع، و لقد إهتم الدين الاسلامي، بالجانب الأمني؛ لآته مطلب فطري لدنّ كافة الكائنات و ركيزة أساسية من ركائز الحياة في الكون. و

أكّدت الآيات القرآنية و الروايات على أهمية هذا البعد ومنذ تأسيس دولة المسلمين في المدينة سنة 1/هـ/622م، على يد النبي (صلّ الله عليه وآله)، لعب الأمن، دوراً هاماً في حفظ النفوس و متعلقاتها و يتضح لنا أن البدايات الأولى لظهور النظام الأمني كانت في عهد الرّسول (صلّ الله عليه وآله)، لكن ليس بلفظ الشرطة و الأمن، كما كانت بعض الأعمال التطوعية التي كان يقوم بها المسلمون عامةً و الصحابة خاصة، باعتبارها مسؤولية أمنية من ذلك الحراسة الليلية أو أثناء الخروج للحروب.

2_ تطوّر نظام العسس نوعاً ما، في عهد أبي بكر و كلّ ابوبكر، عبدالله بن مسعود مسؤولية نظام العسس وأمره بالعسس ليلاً و الحراسة في المراسد. و ابتداء عمر بن الخطاب من حيث إنتهى إليه ابوبكر في هذا المضمار فاستمرّ يعسّ ليلاً و يطوف شوارع المدينة ليتأكد من إستباب الأمن، كما كان يتفقد الأسواق ليقف على صحة الموازين و المكايل وجودة البضائع. وخلال فترة خلافة عثمان، بدأ النظام الأمني و الشرطي في التوسع حتّى شمل جميع الامصار الاسلامية تقريباً و اتّسعت قوة جهاز الأمن و تكاثرت أعداد أعوانه و تطورت مهامه. وعندما تولّى الامام علي (عليه السلام) خلافة المسلمين في مرحلة من أصعب مراحل تأريخ الأمة و كان عليه أن يعيد الهدوء إلى مركز الخلافة و كذلك في الولايات و الأمصار؛ فعمل على رفع مستوى الكفاءة و التنظيم للجهاز الأمني و من ضمنه الشرطة و أهم مهام نظام الشرطة في عهد خلافة الامام (عليه السلام) كانت ما يلي:

- حراسة بيت المال؛

- حفظ النظم و الأمن؛

- تجميع القادرين على القتال وقت الحرب؛

- جمع المعلومات الاستخبارية؛

- كما ظهرت نوع جديد من الشرطة في عهد الامام (عليه السلام) عرف بسم «شرطة الخميس» و هي اول طائفة من العسكر تحضر الوقعة و تباشر الحرب و لم يقتصر دورها على الناحية الحربية و انما تولّت حراسة الخليفة و غيرها من مهام.

الهوامش

19. الطبري، التأريخ الطبري، ج 4، ص 468.
20. ابن مزاحم، موقعة صفين، ص 6.
21. ابن مزاحم، موقعة صفين، ص 148.
22. الطبري، تأريخ الطبري، ج 3، ص 109.
23. ابن مزاحم، وقعة صفين، ص 180.
24. الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص 393.
25. الكليني، الاصول من الكافي، ج 1، ص 346.
26. الثقفى الكوفي، الغارات، ج 2، ص 336.
27. ابن حيون التميمي، دعائم الاسلام، ج 1، ص 373.
28. المسعودي، مروج الذهب، ج 2، ص 358.
29. الثقفى الكوفي، الغارات، ج 1، ص 164.
30. ابن عساکر، تاريخ مدينة دمشق، ج 13، ص 262.
31. نهج البلاغة، خطبة رقم 3.
32. الحاكم النيسابوري، المستدرک، الجزء الثالث، ص 139.
33. ابومخنف، كتاب الجمل و صفين و النهروان، ص 163-164.
34. النوري، حسين الطبرسي، مستدرک الوسائل، ج 11، ص 86.
35. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 2، ص 61.
36. مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، ج 3، ص 1364.
37. ابن هشام، السيرة النبوية، ج 2، ص 107.
38. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 2، ص 240.
39. الحرّ العاملي، وسائل الشيعة، ج 15، ص 62.
40. الحرّ العاملي، وسائل الشيعة، ج 15، ص 92.
41. الطوسي، تهذيب الأحكام، ج 6، ص 153.
42. الحرّ العاملي، وسائل الشيعة، ج 15، ص 133.
43. الحرّ العاملي، وسائل الشيعة، ج 15، ص 133.
44. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 5، ص 181.
45. نهج البلاغة، ص 432.
46. نهج البلاغة، ص 424.

المصادر والمراجع

• القرآن الكريم.

- ابن الأثير، ابوالحسن علي بن أبي الكرم بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري،
1. الكامل في التاريخ، راجعه و صححه: محمد يوسف الدقاق، دارالكتب العلمية، ط 1 بيروت، (1977م).
– ابن أبي الحديد، فخر الدين ابو حامد عبد الحميد ،

1. المسعودي، مروج الذهب، ج 3، ص 87، 93؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 3، ص 190-191.
2. الطبري، تأريخ الطبري، ج 3، ص 450؛ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 3، ص 937.
3. عهد الامام علي بن أبي طالب (ع) لملك الأشر، واليه على مصر.
4. جورج جرداق، الامام علي، صوت العدالة الانسانية، ص 250.
5. نهج البلاغة، الخطبة 16، ص 126.
6. البيعقوبي، تأريخ البيعقوبي، ج 2، ص 179، ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 3، ص 201؛ ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 1، ص 269.
7. البلاذري، أنساب الأشراف، ج 3، ص 947.
- عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب بن عامر بن عاز بن بكر بن عامر بن عذر بن وائل بن ناجية بن الجماهر بن الأشعر بن أدد بن زيد بن يشجب أبو موسى الأشعري ؛ ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج 3، ص 364.
8. ابن قتيبة، الامامة و السياسة، ج 1، ص 28-49.
- عبد الله بن خباب بن الأرت بن جندلة بن سعد بن خزيمة بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي الصحابي (ت : 37 هـ / 657 م)؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ج 4، ص 73.
9. البيعقوبي، تاريخ البيعقوبي، ج 2، ص 214؛ المسعودي، مروج الذهب، ج 3، ص 181.
- عبد الرحمن بن مُلْجَم المرادي المذحجي (ت : 40 هـ / 660 م)؛ المبرد ٢: ١٣٦ وابن سعد ٣: ٢٣.
10. الطبري، تأريخ الطبري، ج 5، ص 158؛ البيعقوبي، تاريخ البيعقوبي، ج 2، ص 214.
11. بركات، الأمن الاجتماعي، ص 145.
12. ابن حبيب، المحبر، ص 373؛ ابن خياط، تاريخ خليفة بن خياط، ص 200؛ البيعقوبي، تاريخ البيعقوبي، ج 2، ص 203.
13. ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية، ص 49.
14. الكتاني، التراتيب الادارية، ج 1، ص 298.
15. ابويوسف، الخراج، ص 299.
16. الطبري، تأريخ الطبري، ج 5، ص 95.
17. ابن خياط، تاريخ خليفة بن خياط، ص 200.
18. ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ج 2، ص 112.

2. شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمدابوالفضل ابراهيم، دارالجليل، ط1، بيروت، (1407هـ).
- _ ابن الأعثم الكوفي، محمد بن علي،
3. كتاب الفتوح، تصحيح: علي شيري، دارالأضواء؛ بيروت، (1411ق).
- _ ابن حجر، احمد بن علي،
4. الاصابة في تمييز الصحابة، تصحيح: علي محمد معوض، دارالكتب العلمية، بيروت، (1995م).
- _ ابن حجر العسقلاني، احمد بن علي
5. فتح الباري، دار الكتب العلمية، بيروت، (2003م).
- _ ابن حبيب، ابوجغومحمد بن حبيب بن أمية،
6. المحبّر، دارالغد العربي، مصر.
- _ ابن حيون، القاضي النعمان بن محمد،
7. دعائم الاسلام، مؤسسة آل البيت لآحياء التراث، قم، (1965م).
- _ ابن خياط، ابوعمر وخليفة بن خياط،
8. تاريخ خليفة بن خياط، تصحيح، حكمت فواز، دارالكتب العلمية، بيروت (1995م).
- _ ابن عساكر، علي بن حسن،
9. تأريخ مدينة دمشق، دارالفكر، بيروت، (1415هـ).
- _ ابن فارس، احمد بن فارس بن زكرياء القزويني (1979م)
10. معجم مقاييس اللغة، حققه: عبدالسلام محمد هارون، دارالفكر، (1979م).
- _ ابن قتيبة، ابومحمدعبدالله بن مسلم (1418)
11. الامامة و السياسة، تحقيق: خليل منصور، دارالكتب العلمية، بيروت، (1418).
- _ ابن قتيبة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد،
12. الطرق الحكمية، مكتبة دار البيان، د.مط، (د.ت).
- _ ابن الكلبي، هشام بن محمد بن السائب الكلبي،
13. جمهرة النسب، حققه: حسن ناجي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، (د.ت).
- _ ابن مزاحم، نصر بن مزاحم المنقري،
14. وقعة صفين، تحقيق و شرح: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة النجفي، قم، (1418ق).
- _ ابن منظور، ابوعبدالرحمن، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري
15. كتاب العين، المحقق: مهدي المخزومي، ابراهيم السامرائي، الناشر: دار و مكتبة الهلال، (د.ت).
- _ ابن هشام، عبدالمك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، ابومحمد جمال الدين،
16. السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا و ابراهيم الأبياري و عبدالحفيظ الشلبي، ط2، مطبعة مصطفى البابي، مصر، (1955).
- _ ابومخنف، لوط بن يحيى الأزدي الكوفي،
17. كتاب الجمل و صفين و النهروان، المحقق: حسن حميد السعيد، ط1، مؤسسة دارالسلام، (2002م).
- _ البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر،
18. أنساب الأشراف تحقيق: سهيل زكار و رياض الزركلي، دارالفكر، ط1، بيروت، (1996).
- _ البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر،
19. فتوح البلدان، دار و مكتبة الهلال، بيروت، (1988).
- _ بركات، علي أسعد،
20. الأمن الاجتماعي، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، (2011م).
- _ الثقيفي، ابواسحاق ابراهيم بن محمد،
21. الغارات، تحقيق: عبدالزهراء الحسيني، دارالأضواء، بيروت، (1407).
- _ جرداق، جورج،

22. الامام علي (ع) صوت العدالة الانسانية، ط1، الناشر: ذوي القربى، (1381).
- _ الحاكم النيسابوري، ابو عبدالله محمد بن عبدالله،
23. المستدرک علی الصحيحين، دارالكتب العلمية، بيروت، (1411).
- _ الحرّ العاملي، الشيخ محمد بن الحسن،
24. وسائل الشيعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت، ط1، د.مط، (1409).
- _ السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين،
25. تأريخ الخلفاء المحقق: حمدي الدمرداش، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، (2004).
- _ الشريف الرضي، ابوالحسن، محمد بن الحسين،
26. نهج البلاغة، دارالكتب العلمية، (1990).
- _ الطبري، محمد بن جرير،
27. تاريخ الطبري، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، (1409).
- _ طهماز، عبد الحميد محمود،
28. ابو موسى الأشعري، ط1، دار القلم للطباعة والنشر، بيروت، (1991م).
- _ العيني، بدرالدين، ابومحمد،
29. عمدة القاري، ط1، شركة مكتبة و مطبعة مصطفى البابي، مصر، (1392).
- _ الكاتب، ابوالحسن، اسحاق بن ابراهيم،
30. البرهان في وجوه البيان، تحقيق: الدكتور احمد مطلوب، ط1، مطبعة العاني، بغداد، (1967).
- _ الكتاني، عبدالحی،
31. التراتيب الادارية، دارالعربي، بيروت، (د.ت).
- _ الكليني، ابوجعفر محمد بن يعقوب،
32. الكافي، دار الكتب الاسلامية، طهران، (1388).
- _ مسلم بن الحجاج النيسابوري، ابوالحسن،
33. صحيح مسلم، تصحيح و ترقيم محمد فؤاد عبدالباقی، دار إحياء التراث العربي، (د.ت).
- _ المسعودي، ابوالحسن علي بن الحسن،
34. مروج الذهب و معادن الجواهر، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دارالمعرفة، بيروت (د.ت).
- _ المقرئ، تقی الدین أحمد بن علي،
35. إمتاع الاسماع، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، (1999).
- _ المنقري، نصر بن مزاحم،
36. وقعة صفين، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دارالجيل، بيروت، (1410).
- _ اليعقوبي، ابن واضح
37. تأريخ اليعقوبي، دارصادر، بيروت، (1379).

Elements of security in the caliphate of Imam Ali (peace be upon him)

Maytham Sherkesh

Hamed Kazem Alak Al-Zamili

University of Religions and Sects/Qom

Abstract:

Islam has been concerned, since the beginning, with the security aspect of life. Because security is an instinctive requirement and a basic pillar of life, some Quranic verses and Islamic narrations emphasize the importance of this aspect. Coinciding with the establishment of the Islamic State in Madinah at the hands of the Prophet (PBUH), the security aspect played an important role in preserving the souls and the Islamic entity. The state expanded after the departure of the

Messenger (PBUH), and the Muslims developed the basic aspects For the Islamic system, and among the most important things they developed is the security aspect. So we see the security system that the Prophet (PBUH) established its first rules, it began to develop during the era of the Rightly Guided Caliphs, starting with Abu Bakr who established the guard system until Omar Ibn Al-Khattab established the security system, and after him the firsts of the police system arose at the time of Othman bin Affan, and the development of this system during the days of Caliphate of the Commander of the Faithful Ali (PBUH), who took over the caliphate during one of the most difficult phases in the history of the nation, and he had to restore calm to the center of the caliphate, as well as in the provinces and regions; He worked to raise the level of efficiency and organization of the security apparatus, including the police, and the most important tasks of the police system during his reign were the following:

- Guarding the treasury house.
- Preserving order and security.
- Gathering those who are able to fight in times of war.
- Gathering intelligence.
- A new type of police also appeared during his reign, known as the “Thursday Police” and it is the first sect of the military to attend the battle. And she initiated the war, and her role was not limited to the military aspect, but rather she undertook the guarding of the caliph and other tasks.

Keywords: security system, military, police, Rightly Guided Caliphs.